# ازمة الفكر السياسي الإسلامي في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي

## دراسة في فكر ابن جماعة

أ.د. نهلة شهاب احمد  أ.د. نزار محمد قادر

*جامعة الموصل / كلية التربية / قسم التاريخ*

(قدم للنشر في ٢٠١٩/١٠/١ ، قبل للنشر في ٢٠١٩/١١/٦)

**ملخص البحث:**

تناولت الدراسة ، تأثير مجمل التطورات في الواقع العربي الأسلامي ، على منطلقات النظرية السياسية في القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، مبيناً انعكاس ذلك على ماأبداه الفقهاء من تنازلات على حساب الثوابت ، بهدف التلائم مع الواقع ، من خلال النظرية السياسية لابن جماعة.

**Abstract:**

The study tackled the effect of the development in the Islamic and Arabic facts , based on the political theories in the 8Th centery 14Th that show what the scientist says of concession to what is consistent , to be suitable for the situation through the political theory for Ibn Gamaa.

**المقدمة**

جهد فقهاء السياسة منذ القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي لتأسيس نظرية في الحكم تدعم الاساس النظري للخلافة لمواجهة الأتجاهات المخالفة لها ، وبذلك جاءت منطلقاتهم ردوداً، أو تفنيداً لافكار سبقت ، مستندين في ذلك على القران الكريم والسنة النبوية الشريفة ، والسوابق التاريخية ، لاسيما العصر النموذج ، مصدراً لدعم وترجيح ماأسسوا له .

ولم تتبلور هذه المنطلقات والردود المتناثرة في مصنفات الفقه والعقائد ، في نظرية سياسية للحكم حتى القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ، حيث عصر الفقيه ابو الحسن الماوردي ، الذي قنن كل ماسبقه من افكار في نظرية دستورية للحكم ، تمحورت اساساً حول الأمامة ، مستحدثا" فنا" جديدا" سمي ( الاحكام السلطانية) ، منتزعا" ذلك من الفقه وعلم الكلام.

لقد استهدف الفقه السياسي ، فضلاً عن تبرير الاساس النظري للنظام السياسي في الاسلام ، التنظير لخلافة قوية وقادرة تكون محوراً لجميع الولايات المدنية والدينية ، ومصدرا" شرعياً للسلطة ، تدين لها جميع القوى بالطاعة والولاء .

الأ أن مجمل التطورات التي أستجدت على الواقع ، محدثة كثير المتغيرات على خارطة القوى الاسلامية ، منذ القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي . أوجبت على الفقه السياسي أن يطور منطلقاته في محاولة للملائمة بين الشرع وتطورات الواقع ، تحاشياً لأي تقاطع بينهما . الزمهم في النهاية بكثير التنازلات على حساب الاسس والثوابت .

وقد أستهدفت هذه الدراسة تبيان الأزمة الحقيقية للفكر السياسي الاسلامي ، من خلال أحد رموزه في القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، المتمثل بقاضي القضاة في مصر ، ابن جماعة ، من خلال محورين أفترضتها الدراسة ، اولها ، سيرة ابن جماعة ، وعصره ، نشأة وفكراً وعملاً ، فضلاً عن تطورات عصره ، وهو أمر لم تلزمنا به المنهجية التقليدية ، انما أوجبته الضرورة التي من دونها لاتتمكن من تبيان ، ماتناولناه في المحور الثاني ، من تأشير انعكاسات كل هذه المتغيرات والضغوطات على المنطلقات السياسية لابن جماعة . سندنا في ذلك المصادر المعاصره .

**(١)**

اكتفت مصادرنا التاريخية بتقديم معلومات عن اسمه وأسماء عدد من أسلافه، دون الإشارة إلى العشيرة أو القبيلة التي ينتمي إليها . فهو محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر . ويكنى بأبي عبد الله، ولقب بلقبين شيخ الإسلام

وقاضي القضاة بمصر والشام، واشتهر ببدر الدين بن جماعة[١] . ويبدو ان شهرة عائلته كانت السبب في عدم تدوين نسبه الكامل.

ولد بمدينة حماة في الرابع من ربيع الثاني من سنة (٦٣٩هـ/١٢٤١م) [٢] . ونشأ وترعرع في بيئة علمية، اذ اتخذ والده قدوة حسنة له، ودرس على يديه الحديث وروى عنه، فقد كان يعد من علماء الحديث المشهود له بالتقوى والصلاح[٣] . فضلاً عن سماعه الحديث من ابن عزون[*] في الشام، وابن القسطلائي[*]، واصحاب البوصيري في مصر[٤] .

ودرس علوم مختلفة وألف فيها، فقد لقي جماعة وافره من أهل العلم وأخذ عنهم، فدرس الفقه والأصول والنحو والمعاني والبيان في دمشق على الشيخ محمد بن عبد الله بن مالك[*]، وأخذ في القاهرة الفقه والتفسير عن القاضي تقي الدين بن رزين[*] .

مارس ابن جماعة مهنة التدريس، ودرس في العديد من المدارس كالمدرسة القيمرية[٥] . والعادلية الكبرى[٦] في دمشق، والمدرسة الصالحية والناصرية والمشهد الحسيني في مصر[٧] .

لقد جمع ابن جماعة بين العلم وكمال الدين وحسن الأخلاق، فقد ((كان قوي المشاركة في الحديث عارفاً بالفقه وأصوله ذكياً فطناً مناظراً متقناً ورعاً... تامّ الشكل وافر العقل حسن الهدي متين الديانة ذا تعبد وأوراد)) [٨] .

يقوله وذكره المقريزي(٩) ((ابن جماعة: العالم شيخ الإسلام. . .سمع الحديث واشتغل بالعلم وحصل علوما متعددة وتقدم وساد أقرانه. . . مع الرياسة والديانة والصيانة والورع وكف الأذى، وله التصانيف الفائقة النافعة. . .))

وقد تخرج على يديه عدد من العلماء كالذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ/١٣٤٧م) [٩]، والسبكي المتوفى سنة (٧٧١هـ/١٣٦٩م) [١٠]، وابن كثير المتوفى سنة (٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، وغيرهم[١١] .

ونظراً لما كان يتمتع به من فصاحة وحلاوة في الصوت وتأثيراً في النفوس، وخشوع في الصلاة فقد تولى منصب الخطابة في عدد من جوامع الشام ومصر، فقد خطب في المسجد الأقصى بالقدس[١٢] . والجامع الأموي في دمشق[١٣] . والجامع الأزهر في مصر[١٤] .

كما تولى منصب القضاء في الديار الشامية والمصرية، ففي سنة (٦٨٠هـ/١٢٨١م) تولى منصب قضاء دمشق، وفي سنة (٦٨٧هـ/١٢٨٨م)، تولى منصب قضاء القدس، ثم تولى قاضي القضاء في الديار المصرية، واستمر في منصبه هذا حتى تقدم بطلب

اقالته فاقيل سنة (٧٢٧هـ١٣٢٦م)، بسبب كبر سنه، وعتكف في منزله إلى ان وافاه الأجل سنة (٧٣٣هـ/١٣٣٢م)، عن عمر ناهز الأربع وتسعون سنة[١٥].

ترك ابن جماعة العديد من المؤلفات في مختلف فنون العلم، في علوم القرآن والحديث، والفقه، وفي الأخلاق والتربية والوعظ، وفي التاريخ[١٦].

(٢)

عاصر ابن جماعة فترة انقسام البلاد إلى قوتين متصارعتين، الأولى قوة المماليك البحرية[*] ومحاولتهم الناجحة في سلب الحكم من الأيوبيين في مصر، والثانية قوة الأيوبيين في الشام ومحاولاتهم المتكررة لإعادة حكمهم في مصر ثانية. اذ يمثل ارتقاء عز الدين أيبك الحكم في مصر سنة (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) دور من ادوار انتقال السلطة من الأيوبيين إلى المماليك، وجاء اختيار أيبك سلطاناً على مصر من قبل المماليك كونه أقوى أمراء المماليك حينذاك، وأقدرهم على إدارة شؤون البلاد[١٧]، ملقبين إياه بالملك المظفر[١٨].

وكان لارتقاء المعز أيبك العرش المصري آثار بعيدة المدى على الأيوبيين في الشام، لأنهم لم يرضوا بانتقال السلطة من يدهم إلى المماليك الذين كانوا يمثلون في نظرهم مجرد ارقاء دأبوا على اقتنائهم ليكونوا مصدر قوة لهم، لا مصدر قوة عليهم، لذلك هب الأيوبيون في الشام للدفاع عن حقهم الشرعي في السلطة، وشرع الناصر يوسف الأيوبي صاحب دمشق وحلب إلى تعبية الجيوش الشامية استعداداً للزحف على مصر[١٩].

وحاول المماليك في مصر معالجة زحف الأيوبيين ضدهم باللجوء إلى حيلة من خلال تنصيب سلطان من ذريتهم لم يتجاوز العاشرة من عمره والمدعو الأمير مظفر الدين موسى بن الملك المسعود بن الكامل، ولقبوه بالملك الاشرف[٢٠]. ولكن السلطة الحقيقة كانت بيد العز أيبك الذي عدّ شريكاً للأشرف بدليل انه كان يخطب باسمهما على منابر مصر، كما ضربت السكة باسمهما[٢١].

وهكذا بدا حكم المماليك في مصر مزدوجاً بينهم وبين الأيوبيين ولكن هذا الامر لم يرضي الأيوبيين في الشام، لأنهم كانوا مدركين ان السلطان الاشرف موسى ليس له من السلطة سوى الاسم، في حين كانت أمور السلطة جميعها في قبضة المعز أيبك[٢٢].

أعلن الملك الناصر يوسف ثورته على المماليك، وأخذ في تجميع قوى الأيوبيين استعداداً لخوض معركة فاصلة معهم[٢٣]. وما ان وصلت انباء تحركات الملك الناصر إلى الأمير ركن الدين خامس ترك، مقدم العساكر المصرية في غزة حتى اندفع بقواته إلى

مصر، واتفق مع عدد من الأمراء على جعل المغيث عمر صاحب الكرك والشوبك سلطاناً على مصر وخطبوا لهُ بالصالحية(*) في سنة (٦٤٨هـ/١٢٥٩م).

وازاء ذلك وجد المماليك أنفسهم إمام خطر أيوبي كبير يهدد دولتهم الناشئة، فسارع المعز أيبك وأعلن خضوع بلاده لسلطة الخلافة العباسية، وإنه نائب الخليفة المستعصم فيها[٢٤]. وبهذه الحيلة تمكن المعز أيبك من الاحتماء بالخلافة العباسية لافشال المقاومة الأيوبية[٢٥]، وسارع بإرسال قوة من العساكر إلى الصالحية للقضاء على المعارضة فيها وسرعان ما قبض على زعمائها بما فيهم الأمير ركن الدين خاص وأودعهم السجن[٢٦].

ولكن مقاومة الأيوبيين استمرت في بلاد الشام بقيادة الملك الناصر يوسف ضد المماليك في مصر سنة (٦٥١هـ/١٢٥٣م)، عندها أرسل الخليفة المستعصم بالله العباسي رسولا من طرفه لإصلاح الأمر بين الطرفين[٢٧]. اذ تمكن رسوله نجم الدين بن محمد بن الحسن البادرائي من عقد الصلح بينهما على ان يكون للمماليك ، مصر وغزة والقدس ونابلس والساحل، ويكون للناصر يوسف بقية البلاد. وان يقوم المعز أيبك بإطلاق سراح جميع الاسرى من أصحاب الملك الناصر يوسف[٢٨]. وبذلك يمكت القول بأن تلك المعاهدة كانت بمثابة اعتراف من الأيوبيين بشرعية حكم المماليك في مصر[٢٩].

وهكذا تمكن المعز أيبك بوساطة الخلافة العباسية من تخفيف حدة المقاومة الأيوبية في الشام ضده، وتوفرت له الفرصة في الانصراف إلى تنظيم أمور دولته الداخلية بقضائه على التمردات، وقتل منافسه اقطاعي قائد الفرقة البحرية الصالحية، وعزل شريكه الصغير الاشرف موسى عن الحكم، وحذف اسمه من الخطبة، وبهذا تمكن من الانفراد بالسلطة، حيث كان الاشرف آخر من خطب له من ملوك بني ايوب في مصر[٣٠]. وبهذا انتقل حكم المماليك لمصر من حكم الشراكة مع الأيوبيين إلى حكم التفرد والاستقلال.

وكان اقدام المعز أيبك على قتل اقطاي قد كلفه ثمناً باهضاً حيث اجتمع اتباع اقطاي وقرروا الفرار إلى بلاد الشام، وقد حاول منعهم لكنهم تمكنوا من الفرار، وبداوا بإثارة المتاعب ضده من خلال تحريضهم للملك الناصر يوسف، وغيره من الأمراء الأيوبيين على مهاجمة مصر[٣١]. وهذا ما جعله يقضي ثلاث سنوات في التأهب والاستعداد لصد أي هجوم مفاجئ من الشام على اطراف دولته في فلسطين ومصر وعاد مرة أخرى إلى التلويح بتبعيته للخلافة العباسية، وقام بإرسال بعثة إلى بغداد لطلب بعض

الخلع من الخليفة[٣٢]. ثم قام بتجديد الهدنة مع الصليبيين، وعقد مصاهرةً سياسية مع أمير الموصل بدر الدين لؤلؤ بزواجه من ابنته، وقد حكم على نفسه بالقتل بهذا الزواج الذي سرعان ما اثار شعور الغيرة في قلب زوجته شجرة الدر(*)، التي ساءها جحود أبيك بعد ان تنازلت له عن السلطنه وساعدته في الوصول اليها. لذلك لم تتردد في تدبير مؤامرة للانتقام انتهت بقتله في حمام قصره سنة (٦٥٥هـ/١٢٤٧م) [٣٣]. لكن سرعان ما انكشفت أسرار جريمتها وتلقت المصير نفسه لتلحق بأبيك بعد ثلاثة أيام من مقتله[٣٤]. وهذا ما احدث فراغاً سياسياً كبيراً داخل البلاد بإثارة مشكلة شغل منصب السلطنة، وكأجراء مؤقت اتفق كبار أمراء المماليك على تنصيب ابنه المدعو علي والملقب بالمنصور للسلطنة وهو في الخامس عشر من عمره، في حين عين الأمير سيف الدين قطز- أقدم مماليك ابيه- نائباً له والذي كما يبدو كانت السلطة الفعلية في يده، في حين ان السلطان علي المنصور شغل طيلة فترة حكمه البالغة سنتين من (٦٥٥-٦٥٦هـ/١٢٥٧-١٢٥٩م) بركوب الحمير والطواف بها داخل سور القلعة، وربما كان من المحتمل ان يستمر علي في الحكم مدة أطول لولا تطور الأحداث الخارجية تطوراً خطيراً بسبب تهديد المغول لقلب العالم الإسلامي مما عجل بوضع نهاية لعهد المنصور علي وقيام نائبه قطز في منصب السلطنة[٣٥].

تولى قطز السلطة في ظروف صعبة لان الغزو المغولي بقيادة هولاكو كان قد اجتاح بلدان المشرق الإسلامي، واسقط الخلافة العباسية في بغداد سنة (٦٥٦هـ/١٢٥٨م) [٣٦]، وبدا يستعد للهجوم على بلاد الشام ومصر مستغلاً حالة الانقسام والصراع بين الأيوبيين في الشام، والمماليك في مصر، عاقداً تحالفاً مع هيثوم ملك ارمينيا الصغرى، وبوهيمند السادس ملك انطاكية الصليبية تمهيداً لاحتلال الشام[٣٧].

بدا هولاكو والقوات الصليبية المتحالفة معه زحفهم نحو بلاد الشام، مسقطين مدنها الواحدة تلو الأخرى، وحاول السلطان الناصر يوسف الاستعانة بالمماليك في مصر، لكنه فشل، وآثر الهروب ولكن المغول تمكنوا من الإمساك به وحملوه مقيداً إلى هولاكو الذي اصدر الأمر بقتله[٣٨].

أما مماليك مصر فقد استعدوا لمواجهة خطر المغول، واتفق المظفر قطز مع كبار الأمراء على مجابهتهم، وكوّن جبهة ضمت المماليك البحرية بزعامة بيبرس الذي كان قد غادر دمشق مع مماليكه وتوجه إلى مصر على أثر تخاذل ملوك بني أيوب

وسلطانهم الناصر يوسف إمام الغزو المغولي[٣٩]، والملك المنصور بن المظفر صاحب حماة، فضلاً عن الأعراب والتركمان[٤٠].

دخل الجميع في معركة فاصلة مع المغول في (عين جالوت) سنة (٦٥٨هـ/١٢٦٠م) حققوا فيها انتصاراً كبيراً، وتمكن المماليك دخول دمشق، وضم بلاد الشام إلى مصر تحت حكمهم[٤١].

لم يهنأ قطز بانتصاره إذ سرعان ما اغتيل من قبل المماليك البحرية الصالحية، ونصّب بيبرس للسلطنة[٤٢]، وشرع بتدعيم نفوذه في البلاد بتقريب الأمراء وكبار الدولة، ومنحهم الالقاب والمناصب العليا[٤٣]، واستمالة عامة الشعب بأسقاط الضرائب عنهم، واصدار عفو عن المساجين[٤٤]، وأمر باحضار المماليك البحرية المشتتين في البلاد منذ قتل اقطاي سنة (٦٥٢هـ/١٢٥٤م) [٤٥] ليتلافى بطشهم بالاهالي وليكون منهم قوة يستعين بها ضد اعدائه[٤٦]. ثم لجا إلى اضفاء الشرعية على سلطانه فعمد إلى إحياء الخلافة العباسية بعد سقوطها في بغداد سنة (٦٥٦هـ/١٢٥٨م) ليظهر إمام العالم الإسلامي بمظهر الحامي لها وليجعل من الدولة الملوكية الناشئة دولة شرعية مدعمة الأركان بإقامة خليفة على رأس السلطة الحاكمة في البلاد[٤٧]. فارسل بيبرس في طلب الإمام أبي القاسم احمد[*] سنة (٦٥٩هـ/١٢٦١م) وخرج بنفسه لاستقباله ودعا الأمراء والقضاة وكبار رجال الدولة إلى الايوان بقلعة الجبل لاقرار نسب الخليفة واعطائه البيعة واضفاء لقب المستنصر بالله عليه، ولما تمت قلد الخليفة المستنصر بالله الملك الظاهر بيبرس البلاد الإسلامية وما يستفتحه من البلدان، ثم بايعه الناس على اختلاف طبقاتهم وامر بان يخطب لهما على المنابر وتنقش السكة باسمهما[٤٨]. ولم يلبث الخليفة المستنصر بالله ان قُتل على يد المغول أثناء عودته إلى العراق[٤٩]. ولكن هذا لم يثنِ الظاهر بيبرس عن فكرة إحياء الخلافة العباسية، ونجح في استمالة احد أبناء بني العباس المدعو أبو العباس احمد[*] بالقدوم إلى القاهرة سنة (٦٦١هـ/١٣٦٢م)، وتم اقرار نسبه ولقب بالحاكم بامر الله[٥٠]. في حين لقب الظاهر بيبرس بـ (قسيم أمير المؤمنين) [٥١] وجعل مقر اقامته في القاهرة بدل بغداد[٥٢]، وقد قصد الظاهر من وراء ذلك ان تكون الخلافة سنداً قوياً للدولة المملوكية[٥٣].

عدّ الظاهر بيبرس المؤسس الأول لدولة المماليك الأولى للجهود التي بذلها في الداخل والخارج. اذ تمكن من القضاء على كل حركات المعارضة في الداخل، وجعل الحكم وراثياً في أسرته ليحول دون تدبير المؤامرات التي يحيك شراكها كبار الأمراء[٥٤].

توفي الظاهر بيبرس سنة (٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، وتقلد ابنه السعيد السلطة بموجب ولاية العهد التي اقرّها والده، لكنه لم يكن يمتلك سياسة والده في الدهاء واستخدام الشدة والحزم فلم تحظى

سلطنته بتأييد كبار الأمراء، لاسيما وانه قرب جماعه من المماليك عرفوا بالخاصكيه، واجزل لهم العطاء، فزادت أموالهم وبداوا يتدخلون في أمور الدولة ويحرضونه على ابعاد كبار أمراء الصالحية أصحاب السطوة والنفوذ في عهد والده[٥٥]. وتطلعوا إلى التخلص منه، وفي ذلك يقول المقريزي ان الأمراء ((كانوا يأنفون من تمليك الملك الظاهر عليهم ويرون انهم احق منه بالملك، فصار ابنه الملك السعيد يضع من اقدارهم ويقدم عليهم الاصاغر)) [٥٦].

عقد الأمير قلاوون اجتماعاً وارسل انذاراً إلى الملك السعيد بالعدول عن سياسته[٥٧]، فاردك السلطان سعيد عزم الأمراء على الاطاحة به، وعزم على التخلص منهم، لكنه فشل في تحقيق ذلك وأجبر على التنازل عن العرش[٥٨]. ونصب محله اخيه بدر الدين وكان طفلاً في السابعة من عمره[٥٩]. ولقب بالملك العدل وعين الأمير قلاوون اتابكاً له[٦٠]. وتمكن الأخير من الانفراد بالسلطة وعزل الملك العادل سنة (٦٧٨هـ/١٢٧٩م) [٦١]. لكنه لم يلبث أن تعرض لعديد من الحركات استهدفن الإطاحة بحكمه، لكنه تمكن من إفشالها[٦٢]. وأيقن انه لايمكن ان تستقر السلطة بيده الا من خلال تشكيل فرقة مملوكية جديدة تحل محل الطوائف المملوكية السابقة والمشكوك بولائها فعمد إلى الإكثار من شراكسة المماليك حتى بلغ عددهم اثني عشر الف مملوك[٦٣]، وعنى بنفسه بهم ووضع ثقته الكاملة بهم، وبفضلهم تمكن من تحقيق العديد من الفتوحات، وإنزال هزيمة ساحقة بالقوات المغولية في حمص[٦٤]. وتجهز في سنة (٦٨٩هـ/١٢٩٠م) لمحاربة الصليبيين في محاولة لاستعادة عكا، لكنه توفي دون ان يحقق هدفه[٦٥].

تولى الحكم ابنه الاشرف خليل، وقام بعملية تطهير واسعة في صفوف الأمراء لاسيما بعد ان حقق نجاح كبير في حملته لفتح عكا سنة (٦٩٠هـ/١٢٩١م) [٦٦]. وضاق الأمراء ذرعاً بسياسة الاشرف تجاههم، وتعاونوا مع نائبه بيدرا على قتله ونجحوا في مرماهم، واقاموا بيدرا سلطاناً على البلاد ولقبوه بالملك الأوحد[٦٧]. ولكن بيدرا قتل من قبل الجراكسة الاشرفية انتقاماً لمقتل السلطان الاشرف خليل[٦٨]، وحاولوا بزعامة كتغبا من دخول القاهرة، لكنهم منعوا من قبل الأمير علم الدين سنجر حاكم القلعة إلى ان تم الاتفاق بين الطرفين على إقامة الأمير محمد بن قلاوون اخو السلطان المقتول الاشرف خليل حاكماً على البلاد سنة (٦٩٣هـ/١٢٩٣م) [٦٩] ولقب بالملك الناصر[٧٠].

اصبح الملك الناصر الذي لا يتجاوز التسع سنوات العوبه بيد كبار الأمراء، وهذا ما جعل عهده مسرحاً للمؤامرات والدسائس التي يحيك شراكها كبار الأمراء للوثوب إلى السلطنه، وكان من نتائجها خلع السلطان الناصر محمد بعد سنة من حكمه

من قبل الأمير كتغبا الذي سيطر على الحكم وتلقب بالملك العادل[٧١] . ولكن حكمه لم يستمر فقد عاد السلطان الناصر ثانية إلى الحكم وقع مجدداً تحت نفوذ الأمراء وصراعهم بهدف الوصول إلى السلطة، وقد ضاق السلطان الناصر ذرعاً من تسلطهم[٧٢]، وتيقن ان وجوده في القاهرة لن يحقق هدفه في السيطرة على زمام أمور دولته دون تدخل كبار الأمراء، لذا قرر تركها، وأوهم الأمراء برغبته لأداء فريضة الحج، وخرج من القاهرة مع مماليكه وتوجه إلى الكرك، وأعلن عن نيته في الاستقرار فيها، وكتب بذلك إلى أمراء مصر[٧٣] الذين اجابوه بالرفض وهددوه بالعزل ان لم يعد إلى القاهرة، ولكن الناصر أصّر على موقفه[٧٤]، واتفق الأمراء على خلعه بعد ان قدموا كتاباً مزوراً يتضمن تنازلي الناصر عن السلطة والبقاء في الكرك للراحة[٧٥] . وعقد مجلساً حضره الخليفة الفضل أبو الربيع المستكفي بالله، والقضاة وسائر الأمراء واعيان الدولة لعزل الناصر عن الحكم، واصدر الخليفة امراً بعزل الناصر وقبول كتاب تناوله عن السلطة في العام (٧٠٨هـ/١٣٠٨م) [٧٦] .

تولى السلطة بيبرس وتلقب بالملك المظفر، وهو أول سلطان جركسي يحكم البلاد، وهذا لم يرضِ أمراء الشام ونوابها من الترك، فاجتمعوا في حلب واتفقوا على مكاتبة الناصر محمد في الكرك لاعادته إلى السلطة[٧٧] .

أما الناصر محمد فلم يعد ذلك الطفل الصغير، بل اصبح شاباً صقلته التجارب التي مر بها وأخذ يعمل بهدوء ورويه لاسترجاع ملكه، واقتناص الفرصة الملائمة لاعلان الثورة على السلطان بيبرس المظفر، وكاتب أمراء الشام للتضامن معه واستعادة ملكه ووافقوه عدا نائب دمشق الأمير اقوش الشركسي[٧٨] .

وجد الناصر محمد ان ثورته لم يكتب لها النجاح اذ لم تنضم دمشق اليه فتوجه بقواته من الكرك سنة (٧٠٩هـ/١٣٠٩م) [٧٩] ولما علم السلطان بيبرس أرسل جيشاً بقيادة الأمير برلغي الاشرفي إلى الشام لمنعه من دخول دمشق، لكن محاولاته فشلت لانضمام العسكر المصري وأمراء دمشق وعساكرها إلى قوات الناصر[٨٠] . ووجد السلطان بيبرس انه لامجال له للاحتفاظ بعرشه بعد خذلان قوات مصر ودمشق له، سوى الطلب من الخليفة المستكفي بالله ان يجدد له البيعة[٨١] . لكن تلك الخطوة لم تثنِ الناس عن التفافهم حول الناصر محمد الذي استعد بدوره للزحف نحو القاهرة وتمكن من دخولها معلناً بدء سلطنته الثالثة[٨٢] .

قرر السلطان الناصر محمد السيطرة على زمام أمور دولته وتحجيم قوة كبار الأمراء، والانتقام ممن سلبه سلطنته الاولى والثانية، واحباط جميع محاولات الأمراء التي استهدفت الاطاحة بحكمه والتي حدثت سنة (٧١٠هـ/١١٣٠م، ٧٣٣هـ/١٣٣٢م) من

خلال اعتماده على مماليكه الناصرية المنسوبة اليه، واجزال العطاء لهم، ومنحهم الاقطاعات الشخصية والمناصب العليا، وتحجيم واضعاف الفرق المملوكية الأخرى[٨٣].

اما سياسه تجاه الخليفة المستكفي بالله، فإنها كانت أشبه بالعدائية، لانه ظل يحمل في نفسه الضغينة تجاهه بسبب تجديده عهد البيعة لعدوه بيبرس المظفر سنة(٧٠٩هـ/١١٣٠م)[٨٤].

استمر حكم السلطان الناصر محمد حتى سنة (٧٤١هـ/١٣٤٠م) [٨٥]، الذي يعد آخر سلطان عاصره مفكرنا ابن جماعة وخصه بكتاب ابن جماعة .

(٣)

إن الكلام عن الاصالة الفكرية في الفقه السياسي الإسلامي في القرن الثامن للهجرة/الرابع عشر للميلاد، بدعوى تحرر هذا الفقه من التبعية لفكر أجنبي ، أمر متأخر ، واذا ماصح ذلك ، فأنه ينطبق على الفكر العربي الإسلامي في القرنين الاولين للهجرة.

فابن جماعة لو افترضنا انه لم يكن متأثراً بالافكار اليونانية أو الفارسية، فالمصادر التي اعتمدها في صياغة نظريته قد مسها هذا التأثر بدرجة وأخرى.

وأيا كان الامر، فالأصاله في الفقه السياسي لا تتحدد بدرجة تأثرها بهذا الفكر أو ذلك، إنما بقدرة هذا الفقه على استيعاب تناقضات الواقع، واستنباط حلول لما يعانيه من معضلات لا تتقاطع مع الشرع[٨٦].

أما ان يستهدف الفقه السياسي الابقاء على الواقع كما هو، ومحاولة ايجاد مبررات نظرية شكلية لتسويغه شرعياً، بدلاً من ايجاد بدائل لتغييره، وفق ما جاءت به المقاصد الشرعية، فذلك، أمر وضع الفقه السياسي الإسلامي في اشكالية كبيرة، اذ ان القبول بهذا الواقع وفق ما صاغته المستجدات، حتى وان كان متقاطعاً مع الشرع بدعوى الحفاظ على وحدة الأمة والنفاذ من الفوضى، أدى بهذا الفقه إلى المساومة على المقاصد الشرعية والى الكثير من التراجعات الواضحة، ابتدأت منذ القرن الخامس للهجرة/الحادي عشر للميلاد، ممثلة بكتابات الماوردي والجويني والطرطوشي وغيرهم ممن تصدى لشرعنة الواقع السياسي للأمة[٨٧].

إن هذا التقهقر في الاولويات والمبادئ التي اقرها الشرع في تحديد طبيعة وماهية النظام السياسي في الإسلام، وسم الفقه السياسي بالانهزامية، وعدم القدرة على التعامل مع متغيرات الواقع وتقلباته، سعياً لتغييره وفق الأسس التي قام عليها، بدلاً من إيجاد صيغ وبدائل تبرره متسترين بادعاءات مختلفة.

(٤)

وضع ابن جماعة كتابه (تحرير الأحكام في تدبير اهل الإسلام) وهو ٠مختصر في جمل لقواعد الحكم، مستهدفاً نصح ولاة الأمور بعرض موجز لقواعد الحكم، إذ اشار إلى ذلك بقوله ((فأحق من أهديت اليه انواع الحكم والعلوم، ووجبت له النصيحة على الخصوص والعموم، من ولاه الله أمور الإسلام، فنظم أحكامه على أوفق مراد، وأحسن نظام، وسعى السعي الجميل في رعيته، وشكر نعم الله تعالى في سريرته وعلانيته)) [٨٨] .

من خلال ذلك يتضح من أن الكتاب موجه إلى سلطان المماليك في عصره، لأنه كان كما وصفه ابن جماعة ((من ولاه الله أمور الإسلام)) . وعلى الرغم من عدم التزمين التاريخي للكتاب، إلا أننا نفترض انه قدمه للسلطان الناصر محمد (١٣٠٩–١٣٤٠ م) الذي ولى ابن جماعه في عهده منصب قاضي القضاة في الديار المصرية[٨٩] بمعنى انه لم يكن يريد الإمام، وهو في عهده (المستكفي بالله)، ذلك لان من بيده كافة السلطات هو السلطان المفوض من الإمام، وهذا يجنبنا ابتداءاً الوقوع في شرك المترادفات التي تداولها ما بين إمام وسلطان، ذلك لان الإمامة عنده نوعان، اختياريه وقهرية، فالسلطان بنظره إمام تولى منصبه بواسطة القوة القهرية[٩٠] .

ويقر ابن جماعه بمصادره بقوله ((واستندت فيه إلى السنن والآثار، واقوال علماء الامصار)) [٩١]، وهو بذلك يشير اولاً إلى القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، اساساً للبناء الذي قامت عليه احكامه، فضلاً عن السوابق التاريخية ممثلة بالخلافة النموذج، وامتدادها في العصور اللاحقة، فضلاً عن ما اقتبسه من مؤلفات سابقيه في هذا الفن[٩٢] .

(٥)

يقر ابن جماعه على غرار من سبقه بوجوب الإمامة مستنداً بذلك على قوله تعالى ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ**﴾[٩٣] .

هذا الوجوب في قيام الإمامة منطلقاً من قيام الإمام بعدة واجبات حددها بقوله ((حراسة الدين، وسياسة أمور المسلمين، وكف ايدي المعتدين، وإنصاف المظلومين من الظالمين، ويأخذ الحقوق من مواقعها، ويضعها جمعاً وصرفاً في مواضعها، فان بذلك صلاح البلاد والعباد، وقطع مواد الفساد لان الخلق لاتصلح احوالهم الا بسلطان يقوم بسياستهم ويتجرد لحراستهم))[٩٤] .

اعتمد ابن جماعة الثوابت التي اضحت عرفاً شرعياً وسياسياً خلال القرون الست المنصرمة التي تصدرت فيها الإمامة

النظام السياسي في الدولة العربية الإسلامية، وعلى الرغم من كل ما اصاب المنصب الأول من ضعف خلال القرون الثلاث السابقة، إلا ان الفقه السياسي الذي التزم ابن جماعه بأولوياته، كان يؤكد على وجوب الخلافة واستمرارها، لكي لا يكون هناك تقاطع مع الشرعية، وفي محاولتهم جاهدين للالتزام بأدلة الشرع لم يتراجع الفقهاء عن هذا الوجوب، أيا كان وضع الخلافة حتى لو غدت مجرد رمز، ذلك ان وجودها يعني ان الأمة تقوم على الشرعية، وان استمرارها منوط بقوة الإجماع المبرأ من الخطأ، وان نظام الخلافة يعد رمزاً لسيادة الشريعة وسلطانها، فضلاً عن توطيد الأساس الديني والقصد المقدس للدولة العربية الإسلامية.

استند ابن جماعه على جملة من الشواهد استقاها من ادلة الشرع، فضلاً عن السوابق التاريخية من ذلك (جور السلطان أربعين سنة خير من رعية مهملة ساعة واحدة)) [٩٥]. و (السلطان ظل الله في الارض يأوي اليه كل مظلوم من عباده. فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر، وإن جار كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر)) [٩٦]، وغير ذلك من الشواهد كقوله ((ليس فوق رتبة السلطان العادل رتبة، إلا نبي مرسل، أو ملك مقرب)) [٩٧].

أثار ابن جماعة في مجاراته لمن سبقه في هذا الوجوب في ظل الوضع الذي بلغته الإمامة في عهده، إشكالية كبيرة، اذ انه لم يحدد موقفه من المدة التي انقطعت فيها الإمامة، منذ سقوطها في بغداد حتى احيائها في القاهرة، وما هو موقف الشرع من ذلك، بل ما هو الوصف الدقيق لأوضاع الأمة في مدة غياب الإمامة، هل كانت تقوم على الشريعة، لان الخليفة يقوم بمهام النبي (ص)الدينية والدنيوية باعتباره خلفاً له، اذ هو قبل كل شيء الضمان لاستمرار الشريعة الموحاة، وتأمين احترامها والاعتراف بها وتنفيذها[٩٨]. فضلاً عن ذلك، لم يحدد ابن جماعة، وهو يستعرض متطلبات الوجوب، أية إمامة يعني، الاختيارية أم القهرية، وقد اشرنا سابقاً ان التلاعب بالمترادفات لا تعفي ابن جماعة من مقاصده، فالإمام الذي إليه القصد من خلال الفهم الظاهري للعرض يوحي بانه الإمام الذي تعارف عليه النظام السياسي للدولة العربية الإسلامية بعد وفاة الرسول (ﷺ).

إلا ان قراءة سريعة لأوضاع الخلافة في هذا العصر يؤكد بان الخليفة ليس له شيء من كل هذه المتطلبات، ولكي لا تتعجل الاستنتاج نفترض ان ابن جماعه – الذي جمع بين الإمام والسلطان في موجبات الوجوب، قصد من وراء ذلك بان الإمام يفوض كل موجبات وجوده للسلطان الذي يتولى القيام بها نيابة عنه وبالنتيجة فان هذا الوجوب يعني السلطان المفوض وبذلك تتحقق من هذه العلاقة مقاصد الشرع.

ان التمسك بظواهر النصوص لشرعنة إمامة فاقدة لشروطها، ومجردة من واجباتها وحقوقها، مسلوبة ارادتها، أمر لا يتوافق مع مقاصد الشرع الذي لايوجب هذه الشكلية والصورية، إذ أن وجودها لا يحقق للأمة شيءٍ، بل يضفي شرعية مستلبه لمن يريد ان يلبس سلطته لبوساً شرعياً.

ويبدو ان ابن جماعة التزم ذلك من منطلق ((الضرورات تبيح المحظورات)) ((وأهون الشرين خير) كما ذهب إلى ذلك الغزالي، حين سلم بإمامة غير مستوفية الشروط الواجبة فيها، ضماناً لاستمرار حياة الجماعة على قواعد الإسلام[٩٩].

هذا التخريج الذي ألمح اليه ابن جماعة باطناً، اضطرته إلى تصنيف الإمامة في عصره إلى نوعين، اختيارية وقهرية[١٠٠].

أما الإمامة الاختيارية، فيحدد شروط من يتصدى لها بأن يكون ((ذكراً، حراً، بالغاً، عاقلاً، شجاعاً، قرشياً، عالماً، كافياً لما يتولاه من سياسة الأمة ومصالحها)) [١٠١].

فإذا توفرت الشروط في من هذه صفته، ولم يكن ثمة إمام غيره، انعقدت بيعته وإمامته، ولزمت في غير الله طاعته[١٠٢]. استناداً لقوله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ**﴾[١٠٣].

سوف لا نتوقف عند هذه الشروط، فذلك أمر قد أقره الفقه السياسي منذ قرون خلت، ولن نحاول ان نطابق بين الصفة والموصوف على من تعاقب على منصب الخلافة في هذا العصر. الا ان ما يثير الانتباه، هو هذا الإصرار على النسب القرشي، على الرغم من بُعد الشقة بين قريش التي قدمت استناداً إلى الكثرة والغلبة والشوكة[١٠٤].

ان اشتراط النسب، وتضييق الخيارات إمام من يتصدى لهذا المنصب، جعل التفريط في الشروط الأخرى امراً وارداً، إذ بعد انقطاع امتد ثلاث سنوات بين سقوط النظام الخلافي في بغداد سنة (٦٥٦هـ/١٢٥٨م) وإحياءه في القاهرة سنة (٦٥٩هـ/١٢٦١م)، لم يكن يشغل المماليك في مصر، وهم يسعون لإعادة منصب الإمامة لأغراض معروفة، سوى ان يكون المرشح لها من نسل بني العباس (دون غيرهم من قريش) في إشارة لاستمرار هذه الخلافة، إلا ان القناعة المملوكية لم تكن تبحث عن سلطة هذه شروطها، لتكون فوقها وليكونوا تابعين لها، بقدر ما كان الهدف هو ترسيخ الشكل الكامن لقرون في نفوس المسلمين، مصدراً للشرعية والتفويض. إذ لم تجتمع السلطتان الدينية والدنيوية في سلطة الإمام، ولم تفسر التعيينات المتعددة للأئمة في القاهرة ردود فعل معارضة على من تعاقبوا على المنصب، لافتقادهم لشروطه، ما يعني ان

الشروط التي أوجبها ابن جماعة مقتدياً باسلافه، دون الاخذ بنظر الاعتبار ما آل إليه الحال في عصره، هي شروط افتراضية نظرية مقلدة للسوابق التاريخية، لم تتناغم مع الواقع إلا أن ما يثير هذا اللبس، هو حرص ابن جماعة على توفير الضمانات الشرعية، ليس فقط في وجوب الخلافة واستمرارها، وإنما في تقييدها وحصرها في قريش أولاً، وفي العنصر العربي ثانياً، اذ ان جمعه بين الحرية والقرشية في شروط الخلافة، امر له مغزاه في واقع سياسي مثل فيه الغلمان المماليك قطب الرحى وتحكموا في مجرياته، بعد أن أصبحوا القوة العسكرية المسيطرة على مجمل أوضاع البلاد، لذلك يمكن ان نفهم من ظاهر النص هذا التوجس الذي حكم شروط ابن جماعة في الإمامة، موصداً السبيل إمام من يمتلك السلطة الفعلية للتصدي لهذا الامر.

أما ما يتعلق بطرق البيعة، فقد اعتمد السوابق التاريخية في تقرير ذلك، متخذاً من عصرلا الخلافة الاول أنموذجاً للقياس وان ما اعقبها من ممارسات في تداول السلطة امتداداً تقليدياً لها، فالطريق الاول، بيعة اهل الحل والعقد، مشخصاً أياهم بالأمراء والعلماء والرؤساء ووجوه الناس المتيسر وجودهم في بلد الإمام (العاصمة) دون عدد مخصوص، وعلى أهل الامصار المرتبطة بالمركز الاقرار بهذا التعيين[١٠٥].

أما الطريق الثاني، فهو استخلاف الإمام الذي قبله، ((ويشترط في الخليفة المستخلف والمستخلف بعده، أن يكون قد جمعا شروط الإمامة...)) [١٠٦].

اذا سلمنا ان هذه الممارسات عرفاً اقرته السوابق التاريخية، إلا أن إقرارها والتماشي معها، استهدف منح عاصمة المسلمين (القاهرة) محورية القرار والتبعية، ما جعل القوة المتواجدة في العاصمة تتصدر مراكز القوى الأخرى في العالم الإسلامي، لامتلاكها الشرعية مفوضة من الإمام، فضلاً عن ذلك فان تقديمه للأمراء على أهل الحل والعقد، انما هو تقريراً لواقع شكّله المماليك واقره الفقه السياسي.

فضلاً عن ذلك فانه منح الإمامة الكثير من المرونة بشرعنة جميع ممارسات تداول السلطة في العصور السابقة، ما اضفى الشرعية على أية صيغة يفرزها الواقع، بما ينأى بأصحاب السلطة عن أي خروج أو تقاطع مع الشرع .

(٦)

أما الضرب الثاني، فهو الإمامة القهرية، أي قهر صاحب الشوكة ((فإذا خلا الوقت عن إمام فتصدى لها من هو من أهلها وقهر الناس بشوكته وجنوده بغير بيعه أو استخلاف، انعقدت بيعته ولزمت طاعته... ولا يقدح في ذلك كونه جاهلاً أو فاسقاً))،

واذا قام آخر فقهر الأول بشوكته وجنوده انعزل الأول وصال الثاني إماماً[١٠٧]، مستنداً بذلك إلى قول لعبد الله بن عمر (رضي الله عنه) إبان وقعة الحرة سنة (٦٣هـ/٦٨٢م) في خلافة يزيد بن معاوية ((نحن مع من غلب)) [١٠٨].

يقرر ابن جماعة ان صاحب الشوكة الذي يتصدى للإمامة يفترض به ان يكون من أهلها، بمعنى ان تتوفر فيه شروط الخلافة الا ان ذلك ليس امراً واجباً لديه، اذ حرر صاحب الشوكه من جميع الشروط الواجبة في الإمامة بضمنها البيعة والاستخلاف وذلك لينتظم شمل المسلمين وتجتمع كلمتهم.

ضحى ابن جماعة بكثير من الثوابت التي لم يساوم عليها اسلافه من الفقهاء، لشرعنة التوافق بين السلطتين الدينية والزمنية، إذ انه لم يجهد نفسه بالبحث عن ما يدعم افتراضاته من أدلة، فعندما لم يجد ذلك في الشرع، لم يعد إمامه سوى السوابق التاريخية يتعكز عليها، فجعل من حادثة تاريخية قاعدة يقيس عليها دون الأخذ بنظر الاعتبار ظروفها وأهدافها.

وهذا ما يؤخذ على الفقه السياسي في هذه المدة، فهو في الوقت الذي يتجاوب مع متغيرات الواقع، إلا انه لا يدقق كثيراً في ادلته التي تعسى لشرعنته، إذ اعتمد الفقه السياسي أحاديث نبوية، غير متفق على صحتها. بل هناك من العلماء من وسمها بالضعف[١٠٩]. اما السوابق التاريخية فجاءت في مجملها ضيقة محددة لا يمكن ان يقاس عليها لخصوصية الظرف والهدف، وهذا ناتج من جهد الفقهاء لتطويع النصوص مستهدفين تصوير ان الواقع متوافق مع الشرع، للنفاذ من تهمة الخروج والمخالفة.

لا شك أن ابن جماعة استهدف تبرير امر واقع شكله المماليك بعد اكثر من نصف قرن على إحياء نظام الخلافة في القاهرة، فوجود السلطة القوية القادرة، وان كانت فاقدة لشروطها، تحقق الهدف في انتظام الشمل ووحدة المسلمين، التي هي بديل عن الفوضى والتشرذم، إذ لا يستطيع ان يقر نظاماً سياسياً لا يقوم على الإمامة، لتقاطع ذلك مع ما يوجبه الشرع، فشرع لأمامة شكلية، والى جانبها إمامة قهرية مفوضة لكافة الحقوق والصلاحيات ومن خلال ذلك يلائم بين النظرية والواقع.

ويبدو أن قراءة ابن جماعة لمؤلفات من سبقه في هذا الفن، وخاصة الطرطوشي[١١٠]، قد مهدت له استيعاباً عميقاً لواقع عصره، وهو ينظر للإمامة، فالطرطوشي الذي عاصر نظامان خلافيان ادرك ان ما آلت إليه الأمة من ضعف ، سببه وهن هذه الأنظمة، ما دعاه للتعتيم على التصريح بشرعية احدهما، وأن يتجاوز وجودهما للدعوة الخفية إلى سلطة متحررة من التبعية لاية جهة خلافية، إدراكاً منه لقناعة بلورها الواقع، من أن هذه الانظمة

لم تعد الا رمزاً فقد بريقه في انظار العالم الإسلامي الذي خفتت مشاعره لقسوة التحديات الداخلية والخارجية. ولابد لكي ينفذ من هذا الواقع وأنظمته، أن يصاغ لقوى واقعية بعثت قدراتها الأمل في إمكانية الخروج من الأزمة التي تعانيها الأمة، ما جعله يمهد بشكل خفي وغير منظور لشرعنة سلطة المأمون البطائحي، الوزير الفاطمي[١١١].

هنا تكمن أصالة الفقه السياسي الإسلامي وأزمته في ذات الوقت، فأصالته تتجسد في قدرته على التجاوب مع متغيرات العصر ومتطلباته، إذ لم يخضع لثوابت جامدة، بل امتاز بالمرونة والديمومة لتلائم منطلقاته لمستجدات الواقع والتجاوب مع متغيراته، إلا أن هذه المرونة في التجاوب والخضوع للواقع، أدت بالفقه السياسي إلى الكثير من التراجعات والتنازلات على حساب الثوابت، بهدف تطويع النظرية للواقع، وتجنب أية ثغرات أو تعارض بين المبادئ والتطبيق ما يؤشر عجزاً في الذات والإمكانات القادرة على تطوير الواقع وتغييره ومن ثم تطويعه واخضاعه لثوابت النظرية.

فابن جماعة عاصر جملة من المتغيرات والصراعات التي شهدها العالم الإسلامي في القرنين السابع والثامن للهجرة/ الثالث عشر والرابع عشر للميلاد، على الصعيدين الداخلي والخارجي، أفرزت قوة صاعدة تمثلت في مماليك مصر، متزعمة قوى العالم الإسلامي في مواجهة التحديات الخارجية، وقد سعى هؤلاء في مراحل تنافسهم للأنفراد بالسلطة ، إلى إحياء نظام الخلافة في القاهرة لهدف واحد هو منحهم الشرعية ازاء القوى الأخرى فحسب.

وحين بادر لشرعنة هذا الواقع بوصفه قاضي قضاة الديار المصرية، المولى من قبل السلطان، لم يجد إمامه من خيار أو بديل سوى الإقرار بالوضع القائم، إمامة شكلية والى جانبها إمامة قهرية ماسكة بزمام الأمور، وبوصفه فقيهاً مسلماً استهدف من وراء نصحه لولاة الأمور الحفاظ على الشريعة وتطبيق احكامها، من خلال إيجاد صيغ شرعية لاحداث التوافق بين السلطتين الدينية والدنيوية، لان البديل هو الفوضى، وهذا ما ادى به إلى التضحية بمقاصد الشرع، أو على الأقل أن يأخذ بظواهره[١١٢]، من خلال التشريع لإمامة شكلية، فذهب بالنظرية الاشعرية إلى نهايتها .

يذهب ابن جماعة إلى ان شروط الخلافة لو كانت في جماعة صالحة لها قدمك أهل الحل والعقد أصلحهم للمسلمين، وأن قدم المفضول جاز ذلك. وان كان أحدهم اعلم والآخر اشجع فالأولى ان يقدم من يقتضيه حال الوقت، فإن كان عند ظهور العدو

وخوفه وخلل الثغور فالأشجع أولى، وان كان عند ظهور البدع وقلة العلم مع الأمن من العدو وظهوره، فالأعلم أولى[١١٣] .

اقتضى ابن جماعة فيما اقره الفقه السياسي في هذا المجال، لاعتبارات سياسية وفكرية، حين كان التنافس على منصب الخلافة بين أكثر من اتجاه يدعي الافضلية والأحقية لكثير الاعتبارات، ولم يلجأ هنا إلى أدلة الشرع أو السوابق التاريخية، بل اعتمد ((حكم الوقت)) .

من المقصود بالافضل والمفضول، إذا كان الإمامة الاختيارية ، فان الواقع لايتناغم مع هذا الافتراض، فإذا تجاوزنا الشروط الموجبة في من يتولى الإمامة، فإن الاختيار لها لم يخضع لهذا المعيار ولا لما يقتضيه حال الوقت، لسبب بسيط ان الإمام لم يكن له واجبات تستدعي إخضاعه لهذه الخيارات. ولعله يلمح بذلك إلى الإمامة القهرية، إذ يذكر ذلك بقوله ((إذا انعقدت الإمامة بالشوكة والغلبة لواحد، ثم قام آخر فقهر الأول بشوكته وجنوده، انعزل الاول وصار الثاني إماماً)) [١١٤] .

إن معيار الافضل هنا هو القوة، وبما أن العصر شهد صراعاً، عسكرياً بين القوى الداخلية والخارجية، فان حكم الوقت يستدعي بيعة صاحب القوة في اشارة خفية إلى السلطان المملوكي.

اما عدم جواز تعدد الأئمة، فهذا ما تمسك به الفقه السياسي منذ عدة قرون، وجوزّه البعض بشروط[١١٥]، وكان لهذا التشدد ما يبرره، فالتنافس بين القوى السياسيه والفكرية على زعامة العالم الإسلامي، قد أفرزت ثلاث أنظمة خلافية تدعي كل منها شرعيتها، ما جعل الفقه السياسي يتمسك بوحدة الإمامة التي من خلالها تحقق وحدة الأمة. واستند الفقهاء في ذلك على شرعية الخلافة العباسية باعتبارها امتداد للخلافة الأولى.

واستهدف ابن جماعة انفراد الإمام العباسي في القاهرة بالزعامة الروحية للعالم الإسلامي الذي من خلاله تتحقق وحدة الإمامة القهرية الممثلة بالسلطان المملوكي المفوض، لان تعدد الأئمة يفرض تعدد السلاطين، اذ كان من المتوقع أن تسعى أية قوة في العالم الإسلامي لتنصيب إمام يمنحها الشرعية ويفوضها صلاحياته، وانسحب ذلك إلى عدم جواز تعدد السلاطين في بلد واحد[١١٦]، فكما لا يجوز ان يكون للوجود إلهان، كذلك لا يستقيم أمر سلطانين في بلد واحد ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[١١٧] .

هل استهدف ابن جماعة في عرضه لقواعد الحكم، احتواء الخلافة للسلطة القهرية، أم روّج لامتصاص السلطنة للخلافة نفسها ذلك أمر نتبينه من عرضه لواجبات الإمام والسلطان وحقوقهما على الأمة. اذ يذكر واجبات الإمام بقوله ((الإمام

المسلمين أن يفوض ولاية كل اقليم أو بلد أو ناحية أو عمل إلى كفؤ للنظر العام فيه، لأن الحاجة تدعو إلى ذلك لاسيما في البلاد البعيدة))، ويقسم التفويض الى خاص يعمل ضمن الولاية ، أو الاقليم لايتجاوز الى غيره ، أما التفويض العام فيحق لمن يتولاه تقليد القضاة والولاة وتدبير الجيوش، واستيفاء الأموال من جميع جهاتها، وصرفها في مصارفها، وقتال المشركين، ويقر ابن جماعة ان هذا قد أصبح عرفاً في عصره بقوله ((كعرف الملوك والسلاطين في زماننا))، ويعد السلطان المتولي من جهة الخليفة قائم مقامه، لذا يشترط فيه ما يشترط في الخليفة باستثناء النسب[١١٨].

إذا ليس للامام من واجبات وصلاحيات سوى تفويضهما للسلطان، فضلاً عن البيعة له. وعندها تنتهي واجباته وصلاحياته، إذ لم يحدد ابن جماعة ماذا بعد ذلك، وما هي طبيعة العلاقة بين الإمام والسلطان المفوض، ومدى سلطة الإمام على السلطان، وما هي الاجراءات فيما لو اخل السلطان بما هو مفوض به. ويبدو ان الإمام لم يعد له بعد التفويض من واجبات، اذ يعد ابن جماعة السلطان المتولي بمثابة الإمام لأنه قائم مقامه[١١٩].

وهذه إقرار أوجبه الواقع، إذ أن هدف المماليك من إحياء نظام الخلافة هو الحصول على هذا التفويض الذي يمنحهم الشرعية، إذ لم يتقبلوا إيجاد قوة موقعهم، ولها صلاحيات مراقبتهم أو محاسبتهم.

وفي الوقت الذي اغفل واجبات الإمام التي أوجبت قيامه واكتفى بتفويض صلاحياته، فإنه تغافل عن الشروط الواجب توفرها في السلطان الذي يقوم مقام الخليفة، اذ على الخليفة ان يفوض صاحب الشوكة إدارة أي بلاد يستولي عليها حتى وان لم تتوفر فيه الشروط، حفاظاً على وحدة الأمة وانتظام المصالح الدينية والدنيوية، ولتسويغ ذلك اوجب على صاحب الشوكة تعيين نائباً له تتوفر في هذه الصفات[١٢٠].

هذا التطويع للنظرية الذي ابتداه الماوردي في شرعنة إمارة الاستيلاء استمر بالانحدار والتراجع لذات المبررات، حتى غدت الإمامة جسداً بلا روح، إذ بلغ الحال بابن جماعه وهو يستعرض حقوق الإمام والسلطان وواجباتهما تجاه الأمة، أن يتجاوز حقوق الإمام على الأمة، ويحصرها بالسلطان، إذ حدد حقوق السلطان على الأمة بعشرة حقوق ولها عليه عشرة حقوق، وتمحورت حقوقه على الأمة بالطاعة والنصرة والنصيحة والإرشاد، أما واجباته فهي حماية البيضة، وحفظ أصول الدين واقامة شعاير الإسلام، وفصل القضايا والاحكام، والجهاد، وجباية الزكاة، والجزية، والنظر في الأوقاف وتقسيم الغنائم، والعدل في سلطانه.

وبذلك يكون ابن جماعه أكثر جرأة من سالفيه، بعد أن تجاوز مخاوفهم، وشرع لإمامة شكلية رمزية لا واجب لها سوى تفويض الصلاحيات، مجردة من الواجبات والحقوق، والى جانبها قوة قاهرة ممثلة بالسلطان أو (الإمامة القهرية)، إذ لا سلطان فوق سلطانه وليس لأحد مراقبته أو محاسبته أو عزله، حتى إذا طرأ عليه ما يوجب فسقه، وليست للأمة الخروج عليه أو مقاتلته، وإذا ما فعلوا فله مقاتلتهم، لأنهم فئة باغية قائمة على الباطل[١٢١].

**الخاتمة**

عاصر ابن جماعة مدة إحياء نظام الخلافة في القاهرة في القرن السابع للهجرة/الثالث عشر للميلاد، وقد آلت إلى مستوى من الضعف جعل منها رمزاً وشكلاً مجرداً، أحيا وجوده قوى لا تؤمن به خارج نطاق الشرعية التي تنتزعه منه، وربما كان ابن جماعة مؤمناً باستحالة تغيير هذه الأوضاع، وليس بالإمكان الرجوع بالزمان إلى حيث عصور الخلافة الزاهرة، فلم يعد من خيار سوة الإقرار بالواقع والقبول بالمزيد من التنازلات على حساب المبادئ والأسس التي اقرتها النظرية، ومحاولة تطويع أدلة الشرع لتلائم مقاصدها الواقع.

إن تلاعب ابن جماعة بالمترادفات لا يمكن ان تخفي مراميه ومقاصده، فإذا ما تجاوزنا النفعية والارتباط المصلحي وما يوجبه المنصب، كذلك لا نستطيع ان نوسم فقيه مسلم بالخروج عن الشرع. إلا أن هذا الاستسلام للواقع والاختبار وراء الضرورات والمستجدات قد عصفت بالنظرية مؤشرة أزمة الفقه السياسي الإسلامي.

الهوامش:

(١) أبو نصر عبد الوهاب السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمد محمود الطناحي وعبد الفتاح محمد (القاهرة، مطبعة عيسى البابي، ١٩٦٤) ١٣٩/٩-١٤٦؛ جمال الدين الاسنوي: طبقات الشافعية، تحقيق عبد الله الجبوري (بغداد، مطبعة الارشاد، ١٣٩٠هـ) ٣٨٦/١؛ عماد الدين اسماعيل بن عمر ابن كثير: البداية والنهاية في التاريخ (القاهرة، مطبعة السعادة، ١٩٣٢) ١٦٣/٤؛ تقي الدين أبو بكر بن احمد بن قاضي شهبة: طبقات الشافعية، تعليق عبد العليم خان، ترتيب عبد الله أنيس الطباع (بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ) ٣٦٩/٢-٣٧١؛ أبو الفضل احمد بن علي ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (الهند، حيدر آباد دكن، ١٩٣٠) ٣٦٧/٣؛ جلال الدين بن أبي بكر السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم (القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٨٦هـ) ٢٢٥/١.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٦٣/١٤؛ أبو الفلاح عبد الحي العماد الحنبلي: شذارت الذهب في اخبار من ذهب (بيروت، المكتبة التجارية، د.ت) ١٠٥/٦.

(٣) جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي: الدليل الشافي على المنهل الصافي، تحقيق فهيم شلتوت (مكة المكرمة، جامعة ان القرى، ١٩٧٩) ص٤٩.

(*) هو زين الدين أبو الطاهر اسماعيل بن عبد القوي بن عزون، إتصف بالصلاح، كان واحداً من شيوخ مدينة حماة في الحديث، توفي سنة (٦٦٧هـ/١٢٩٧م). ينظر: ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ٣٢٤/٥.

(*) هو أبو بكر محمد بن احمد لن علي، ولد بمكة، تولى مشيخة دار الحديث في الكاملية بمصر، توفي سنة (٦٨٦هـ/١٢٨٧م). الحافظ ابن فهد: لحظ الالحاظ بذيل طبقات الحفاظ، المطبوع مع تذكرة الحفاظ للذهبي، (بيروت، دار احياء التراث العلمي، ١٩٥٨) ص٧٦-٧٨.

(٤) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٤٠/٩.

(*) كان إماماً في النحو والمعاني والبيان، وله معرفة في الفقه والاصول، توفي سنة (٦٨٦هـم١٢٨٧م). ينظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٢٥٧/٢، ٢٥٨.

(*) أبو عبد الله محمد بن الحسين بن رزين، وكان على قدر من التقوى والصلاح تولى منصب قاضي القضاة في القاهرة، توفي سنة

(٦٨٠هـ/١٢٨١م) . ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ١٣/ ٢٩٨؛ ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ٣٦٨/٥ .

(٥) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ٢٨١/٣ .

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٦٣/١٤ .

(٧) تقي الدين أحمد بن علي المقريزي: كتاب السلوك لمعرفة الملوك، قام بنشره محمد مصطفى زيادة (القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤١) ٧٤٥/٣، ٨٢٨ .

(٨) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٦٣/١٤ .

(٩) ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ١٠٦/٦ .

(١٠) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٣٩/٩ .

(١١) صلاح الدين بن أيبك الصفدي: الوافي بالوفيات، اعتناء س. د. يدربنغ (دمشقن المطبعة الجمالية، ١٩١١) ٢٧٠/٢ .

(١٢) المقريزي، كتاب السلوك، ٧٤٥/٣ .

(١٣) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٤٠/٩ .

(١٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ٣٢٢/١٣؛ المقريزي، كتاب السلوك، ٧٧٢/٣ .

(١٥) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٦٣/٤؛ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ٢٨٣/٣ .

(١٦) ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٤٣/٩–١٤٦ . وللمزيد عن هذه المؤلفات ينظر: بدر الدين ابن جماعه: تحرير الاحكام في تدبير اهل الإسلام (قطر ،المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ١٩٩٠) ص١٢–٢٧ .

(*) ويسمون بالصالحية البحرية نسبة إلى السلطان الأيوبي الصالح ايوب الذي جلبهم من خوارزم، إلى مقرهم الجديد في قلعة الروضة في بحر النيل. ينظر: سعيد عبد الفتاح عاشور: مصر في عصر دولة المماليك البحرية (القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٩) مقدمة الكتاب، ص٣ .

(١٧) ابن تغرى بردي، النجوم الزاهرة، ٤/٧ .

(١٨) شمس الدين أبو المظفر بن قزاوغلي سبط ابن الجوزي: مرآة الزمان في تاريخ الاعيان، تحقيق جنان جليل محمد (بغداد، الدار الوطنية، ١٩٩٠) ٧٧٩/٢/٨؛ عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم أبي شامة: الذيل على الروضتين (بيروت، دار الجيل، ١٩٧٤) ص١٨٦ .

(١٩) قطب الدين موسى أبو الفتح اليونيني: ذيل مرآة الزمان (الهندن مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٩٦٠) ٥٥/١؛ شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي: العبر في خبر من غبر، تحقيق صلاح الدين المنجد (الكويت، مطبعة الحكومةن ١٩٦٠) ٢٧٥/٣ .

(٢٠) أبو شامة، الذيل على الروضتين، ص١٨٦ .

(٢١) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٧٩/١٣؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص٤٦٥ .

(٢٢) عاشور، مصر في عصر المماليك، ص١٦ .

(٢٣) محمد بن شاكر الكتبي، عيون التواريخ، تحقيق فيصل السامر ونبيه عبد المنعم (بغداد، دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠) ٤١/٢٠؛ عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن جابر ابن خلدون: العبر وديوان المبتدا والخبر (بيروت، مؤسسة جمال للطباعة والنشر، ١٩٧٩) ٣٦/٥.

(*) الصالحية: قرية مصرية تقع بالقرب من جهة الشام. ينظر: أبو العباس احمد بن علي القلقشندي: صبح الاعشى في صناعة الانشا (القاهرة، المؤسسة المصرية العامة، ١٩٦٣) ٣٧٧/١٤.

(٢٤) اليونيني، ذيل مرآة الزمان، ١م٥٦؛ عمر بن المظفر ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، اشراف وتحقيق احمد رفعت البدراوي (بيروت، دار المصرية، ١٩٧٠) ٢٦٥/٢.

(٢٥) أحمد مختار العبادي: قيام دولة المماليك الاولى في مصر والشام (بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٦٩) ص١٢٥.

(٢٦) بدر الدين العيني: عقد الجمان في تاريخ اهل الزمان، تحقيق محمد محمد أمين، (مصر، الهيئة العامة للكتاب، د.ت) ص٣٦.

(٢٧) سنا ناي لين بول:تاريخ مصر في العصور الوسطى ترجمة احمد سالم (القاهره.الدار المصريه.٢٠١٤)

(٢٨) اليونيني، ذيل مرآة الزمان، ص٥٧٨؛ صالح بن يحيى: تاريخ بيروت، تحقيق فرنسيس هورس اليسوعي وكمال الصليبي (بيروت، ١٩٦٩) ص٥٩.

(٢٩) سعيد عبد الفتاح عاشور: مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك (بيروت، دار النهضة، د.ت) ص١٨.

(٣٠) يحيى بن خالد المزوري: الصراع على السلطة في العصر المملوكي في مصر وبلاد الشام (القاهرة، د.ت) ص٢٨.

(٣١) أبو الفضل محي الدين بن عبد الظاهر: الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر، تحقيق عبد العزيز الخويطر (الرياض، ١٩٧٩) ص٥٤؛ شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي: دول الإسلام (الهند، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، ١٣٣٧هـ/ ص٢٣٥.

(٣٢) العيني، عقد الجمان، ص١١٧؛ العبادي، قيام دولة المماليك، ١٣٧.

(*) شجرة الدر:

(٣٣) اليونيني، ذيل مرآة الزمان، ٤٥/١-٤٦؛ الكتبي، عيون التواريخ، ١٠٦/٢-١٠٧.

(٣٤) المقريزي، كتاب السلوك، ٤٠٤/٢/١.

(٣٥) المصدر نفسه، ٤١٩/١؛ عاشور، مصر في عصر المماليك، ص٢٨.

(٣٦) عودات، تاريخ المغول والمماليك، ص٨٤.

(٣٧) قيطار، الهجمات المغولية على المشرق العربي، ص١٣٣.

(٣٨) ابن شامة، الذيل على الروضتين، ص٢٠٥؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ٧٧/٧.

(٣٩) ابن عبد الظاهر، الروض الزاهر، ص٦١.

(٤٠) ابن خلدون، العبر، ٣٦٧/٥.

(٤١) ابن شامة، الذيل على الروضتين، ص٢٠٧؛ رشيد الدين فضل الله الهمذاني: جامع التواريخ، نقله إلى العربية محمد صادق نشأت وفؤاد عبد المعطي الصياد (القاهرة، ١٩٦٠) ٣١٤/٢/١.

(٤٢) اسماعيل بن علي بن محمود الأيوبي أبو الفدا: المختصر في اخبار البشر (مصرن المطبعة الحسينية، ١٩٠٧) ٢٠٧/٣؛ العيني، عقد الجمان، ص٢٦٢؛ اليونيني، مرآة الزمان، ٣٧١/١؛ أبو بكر بن عبد الله بن أيبك الدواداري، تحقيق صلاح الدين المنجد (القاهرة، ١٩٦١) ٦٢/٨.

(٤٣) ابن تغري بردين النجوم الزاهرة، ١٠٣/٧.

(٤٤) مفضل بن أبي الفضائل: كتاب النهج السديد والدر الفريد فيما بعد تاريخ ابن العميد (باريس، ١٩٢١) ص٨؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٠٣/٧.

(٤٥) المقريزي، كتاب السلوك، ٤٣٧/٢/١.

(٤٦) جمال الدين سرور، دولة الظاهر بيبرس، ص٤٦.

(٤٧) العبادي، قيام دولة المماليك، ص١٨٠.

(*) أبو القاسم احمد بن الظاهر بامر الله محمد بن ناصر لدين الله احمد بن المستضيء الحسن بن الخليفة المقتضي لامر الله، كان محبوساً ببغداد مع جماعة من بني العباس، ولما ملك المغول بغداد اطلقوهم فخرج المستنصر إلى عرب العراق واختلط بهم إلى ان قدم إلى القاهرة سنة (٩٥٦هـ/١٥٤٩م). ينظر: ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٠٩/٧.

(٤٨) ابن شامة، الذيل على الروضتين، ص٢١٣؛ العيني، عقد الجمان، ص٢٩٣.

(٤٩) ابن أبي الفضائل، كتاب النهج السديد، ص٨٩-٩٠.

(*) أبو العباس احمد بن علي بن الحسن بن أبي بكر بن الحسن بن علي القبّي ابن المسترشد. ينظر: ابن شامة، الذيل على الروضتين، ص٢٢١؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١١٨/٧.

(٥٠) أبو الفضل عبد الله محيي الدين بن عبد الظاهر: الالطاف الخفية في السيرة الشريفة السلطانية، نبذة من الجزء الثالث من هذا الكتاب ومعه ترجمة وتنبيهات باللغة الاسوجية للاستاذ موبرغ ليبسيك، ١٩٠٢، ص٣٠.

(٥١) السيوطي، حسن المحاضرة، ٩٥/٢.

(٥٢) ركن الدين بيبرس المنصوري: مختار الاخبار، ص١٦-١٧.

(٥٣) العبادي، قيام دولة المماليك، ص١٨٩.

(٥٤) للتفاصيل ينظر: المزوري، الصراع على السلطة في العصر المملوكي، ص٤٩-٥٨.

(٥٥) شافع بن علي: الفضل المأثور، ص٣٩.

(٥٦) المقريزي، كتاب السلوك، ٦٤٥/٢/١.

(٥٧) المصدر نفسه، ٦٤٦/٢/١.

(٥٨) لمزيد من التفاصيل ينظر: المزوري، الصراع على السلطة في العصر المملوكي الأول في مصر وبلاد الشام، ص٦٠-٦١.

(٥٩) السيوطي، حسن المحاضرة، ١٠٦/٢.

(٦٠) أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الحلبي ابن شداد: الاعلاق الخيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، تحقيق سامي الدهان (دمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، ١٣٠٢هـ) ٢٣٦/٢/٣.

(٦١) المزوري، الصراع على السلطة في العصر المملوكي، ص٦٢-٦٥.

(٦٢) المرجع نفسه، ص٦٥-٧٤.

(٦٣) المقريزي، كتاب السلوك، ٧٥٥/٣/١؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ٣٣٠/٧.

(٦٤) المقريزي، كتاب السلوك، ٧٢٧/٣/١؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ٣٢١/٧.

(٦٥) المصدر نفسه، ٣٢٤/٧.

(٦٦) ابن خلدون، العبر، ٤٠٣/٥.

(٦٧) الكتبي، عيون التواريخ، ١٥٠/٢٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ٣٣٤/١٣.

(٦٨) ابن أيبك، كنز الدرر، ٣٥٧/٨.

(٦٩) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٩/٨.

(٧٠) الصفدي، الوافي بالوفيات، ٣٥٣/٤.

(٧١) ابن أيبك، كنز الدرر، ٣٥٧/٨.

(٧٢) ابن الوردي، تاريخ ابن الوردي، ٣٥١/٢؛ المقريزي، السلوك، ٨٧٣/٣/١.

(٧٣) أبو الفدا، المختصر، ٥٤/٤.

(٧٤) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٧٩/٨-١٨٠.

(٧٥) ابن أيبك، كنز الدرر، ١٥٧/٩.

(٧٦) المصدر نفسه، ١٥٩/٨.

(٧٧) ابن الفدا، المختصر، ٥٦/٤؛ ابن خلدون، العبر، ٤٢٣/٥.

(٧٨) ابن أيبك، كنز الدرر، ١٦٩/٨؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ٥٢/١٤؛ المقريزي، كتاب السلوك، ٦٢/١/٢.

(٧٩) ابن الوردي، تاريخ ابن الوردي، ٣٦٦/٢-٣٦٧.

(٨٠) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ٣٦١/٨؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ٤٨/١٤.

(٨١) ابن خلدون، تاريخ، ٤٢٣/٥.

(٨٢) المقريزي، كتاب السلوك، ٧٢/١/٢.

(٨٣) لمزيد من التفاصيل ينظر: المزورين الصراع على السلطة في العصر المملوكي، ص١٠٨، ١١٧.

(٨٤) المقريزي، كتاب السلوك، ٧٣/١/٢.

(٨٥) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ١٦٤/٩.

(٨٦) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٢٩، مقدمة المحقق.

(٨٧) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: الاحكام السلطانية والولايات الدينية (بيروت، دار الكتب، د.ت) ص٥٥؛ أبو المعالي عبد الله الجيوبني: غياث الامم في الشبات الظلم، تحقيق فؤاد عبد المنعم ومصطفى حلمي (مصرن دار الدعوة، ١٩٧٩) ص٢٧؛ أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي: سراج الملوك (مصر، مطبعة بولاق، ١٢٨٩هـ) ص٤٥.

(٨٨) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٤٥.

(٨٩) تولى هذا المنصب سنة (٧١٠هـ/١٣١٠م) واستقال في سنة (٧٢٧هـ/١٣٢٦م) وهو الولاية الثانية. الصفدي، الوافي في الوفيات، ٢٩٨/٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ١٦٣/١٤.

(٩٠) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٥٥.

(٩١) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٤٦.

(٩٢) اعتمد على مؤلفات، روضة الطالبين، للنووي، وغياث الامم، لجويني، والاحكام السلطانية، للماوردين وابي يعلي الحنبلي، وسراج الملوك، للطرطوشي.

(٩٣) سورة (ص)، الاية ٢٦.

(٩٤) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٤٨.

(٩٥) المصدر نفسه، ص٤٩.

(٩٦) المصدر نفسه، ص٥٠. هامش (١).

(٩٧) الطرطوشي، سراج الملوك، ص٣٦.

(٩٨) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماروردي: قوانين الوزارة وسياسة الملك، تحقيق ودراسة رضوان السيد (بيروت، دار الطليعة، ١٩٧٩) ص٢٠.

(٩٩) أبو حامد محمد بن محمد بن الغزالي: الاقتصاد في الاعتقاد، تحقيق محمد مصطفى أبو العلا (القاهرة، مكتبة الجندي، ١٩٧٢) ص٢١٧.

(١٠٠) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٥١.

(١٠١) المصدر نفسه، ص٥١.

(١٠٢) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٥٢.

(١٠٣) سورة النساء، الاية ٥٩.

(١٠٤) أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني: التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تحقيق محمود محمد الخضيري ومحمد عبد الهادي أبو ريدة (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٤) ص١٨٢.

(١٠٥) ابن جماعة، تحرير الاحكام، ص٥٣.

(١٠٦) الباقلاني، التمهيد، ص١٧٩؛ الماوردي، الاحكام السلطانية، ص٣٣.

(١٠٧) تحرير الاحكام، ص٥٥.

(١٠٨) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم (مصر، دار المعارف، ١٩٦٩) ٤٩٥/٥.

(١٠٩) محمد ناصر الدين الالباني: ضعيف الجامع الصغير (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨)، رقم الحديث، ٢٣٤٧.

(١١٠) سراج الملوك، ص٤٧، ٥٥.

(١١١) أبو عبد الله بن أبي شجاع فاتك بن الحسن المعروف بالمأمون البطائحي، وزر للخليفة الامر باحكام الله واستولى عليه، فقتل سنة (٥٢١هـ/١١٢٧م) أبو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس (بيروت، دار صادر، ١٩٧٧) ٢٩٩/٥.

(١١٢) يذهب جب إلى أن ابن جماعة ((فصم مبدأ الإمامة عن صلب الشريعة ورفض حكم الشرع رفضاً قاطعاً))، هاملتون جب: المجتمع الإسلامي والعرب، ترجمة احمد عبد الرحيم مصطفى (القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٠) ص٧١.

(١١٣) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٥٦.

(١١٤) المصدر نفسه، ص٥٥.

(١١٥) عبد القاهر بن طاهر البغدادي: أصول الدين (استانبول، مطبعة الدولة، مدرسة الالهيات، ١٩٢٨) ص٢٧٤.

(١١٦) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٧٣-٧٤.

(١١٧) سورة الانبياء، الآية ٢٢.

(١١٨) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٦٠.

(١١٩) ابن جماعة، تحرير الأحكام، ص٦٠.

(١٢٠) المصدر نفسه، ص٦١.

(١٢١) المصدر نفسه، ص٧٢.